

اصلا من الموجودات وكل من المذكور فان كل موجودا ومقدرا
 ليس بحيث يمكن الزيادة عليه ولا يمكن ان ازيد رفق هذا المجموع رفق
 المفهوم فليس جزءه وان ازيد رفق مصداقته فليس له مصداق حتى
 يكون مفهوما فطلب له تقيض فاصلا لا يتحقق ان للمصداق وجود
 ويقول ان معلوما ان الله تعالى الحاضر عنده ليس مما يمكن ان
 عليه اصلا ولا يلزم الجهل بها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا الخ
 معلومات الله تعالى بحيث لا يشد عنه معلوم مفهوما فلا يلزم
 من تقيضه وهو رفق هذا المجموع وهو ايضا معلوم البارى عز وجل
 فهو ايضا داخل في هذا المجموع فالجزء تقيض الكل فالصواب واكمل
 ان يقال ان مجموع المفردات مفهوما تصورى ومركب خارجي
 كل مفهوما جزءه خارجي لا يمكن على الكل اصلا وهو مع الكلي لان في
 نالته فقاير ما يلزم ان يكون تقيض مفهوما تصورى جزءه خارجي
 ولا نسلم استحال ذلك انما يستحيل صدقهما على موضوع واحد
 وهو غير لازم فان مجموع المفردات ورفعه يستحيل صدقهما على
 شيء واحد ثم يستحيل كون تقيض جزءه عقليا لثبوت فان ذلك
 يوجب اجتماعا على شيء واحد وهو الوجود لا يستحال ان يفكك الوجود
 وهو مستحيل هذا والعلم الحقيقي عند علام الغيوب العلم الخبير
 ثم هربنا انشكال اخر هو ان مفهوم السلب المطلق الذي هو
 الاسم عن سلب الثبوت وسلب السلب مفهوم فنقيضه
 وهو حصل له وسلب المطلق المسلوب لثبوت له فيلزم ان يكون
 ذاتيا لتقيضه ويلزم اجتماعهما في الصدق على فرد سلب السلب

اجاب

اجاب عنه بعض الاجلة ان السلب ليس تقيضا للسلب لسلب
 بل تقيضه سلب سلب السلب وهو ليس محولا عليه اصلا ولا
 يحق ما فيه فان المرفوع وان سلم عدم كونه تقيضا للمرفوع لكنه
 ان من ان يكون ارفا مساويا لتقيضه فان سلب سلب السلب
 مستلزم للسلب قطعيا فيلزم ان يكون لازما للمساوي لتقيضه
 سلب السلب كجها وذا تبا له فيلزم الخلف فالصواب في الجواب
 ان يقال ان السلب الاصح من سلب الوجود وسلبه من الامور
 الشاملة للتقيضين ترفعه في قوة رفق التقيضين فلا استبعاد
 في كونه مندرجا تحت تقيضه فان غاية ما يلزم استلزامه تقيضه
 ولا استحالته فيه فان لم يما يستلزم تقيضه لا سيما للمؤمنين
 لا ارتفاع التقيضين فان رفق هذا المباحث واسلكه في سلك النفا
 المختصة بهذا الكتاب وتكلم على الله فاجواب الجواب وتناقض التقيضين
 اخره فاجيب برفعه لثبوت صدق كل كذا الاخرى وبالعكس اي
 تقيض القارة كذب كل صدق الاخرى وذلك بالاجاب والسلب في
 كان فالك السلب رفق اي رفق في ذلك الاجاب بيته فانه اذا كان
 رفق الاجاب اخره فانه بين ذلك الاجاب وهذا السلب وان كان
 كما بين اجاب الملزوم ورفعه لازمه المساوي فليس لذاته فلا يلزم
 اتحاد النسبة الحكمة اي لا بد من كون النسبة التي سلب في المسالمة
 بيته التي في الموجبة وحصوله في وحدات الثبات المشهورة وحد
 المرفوع والحقول والتقدير ايضا في الجزء والكل والقرية والفعل
 الزمان والمكان وبعضه ان رفق بعضها في بعض فان مساوي وحده